

الرسالة

فأمّا المُخْتَلِيفَةُ التي لا دلالة على أيّها ناسخٌ ولا أيّها مَنْسُوخٌ فكلٌّ أمّره مُوتَفِقٌ صحيح لا اختلاف فيه .

ورسولُ [عَرَبيٌّ] اللّسان والدّسّار فقد يقول القول عامّاً يُريدُ به العامّ وعامّاً يريدُ به الخاصّ كما وصفتُ لك في كتاب [وسُنَنِ رسولِ [قَبْلَ هذا .

ويُسْئَلُ عَنِ الشَّيْءِ فَيُجِيبُ عَلَى قَدَرِ الْمَسْأَلَةِ وَيُؤَدِّي عَنْهُ الْمُخْبِرُ عَنْهُ الْخَبَرَ مُتَقَمِّمًا وَالْخَبَرَ مُخْتَصَرًا وَالْخَبَرَ فَيَأْتِي بِبَعْضِ مَعْنَاهُ دُونَ بَعْضٍ . وَيُحَدِّثُ عَنْهُ الرَّجُلُ الْحَدِيثَ قَدْ أَدْرَكَ جَوَابَهُ وَلَمْ يُدْرِكِ الْمَسْأَلَةَ فَيَدُلُّهُ عَلَى حَقِيقَةِ الْجَوَابِ بِمَعْرِفَتِهِ السَّبَبَ الَّذِي يَخْرُجُ عَلَيْهِ الْجَوَابُ . [ص 214] وَيَسُنُّ فِي الشَّيْءِ سُنَّةً وَفِيهَا يُخَالِفُهُ أُخَرَى فَلَا يُخَالِصُ بَعْضُ السَّامِعِينَ بَيِّنَ اخْتِلَافِ الْحَالِيَيْنِ اللَّائِيَيْنِ سَنَ فِيهِمَا .

وَيَسُنُّ سُنَّةً فِي نَصٍّ مَعْنَاهُ فَيَحْفَظُهَا حَافِظٌ وَيَسُنُّ فِي مَعْنَى يُخَالِفُهُ فِي مَعْنَى وَيُجَامَعُهُ فِي مَعْنَى سَنَةً غَيْرَهَا لاختلاف الحاليتين في حفظ غيرهما تِلْكَ السَّنَةِ فَإِذَا أَدَّى كُلُّ مَا حَفِظَ رَأَاهُ بَعْضُ السَّامِعِينَ اخْتِلَافًا وَلَيْسَ مِنْهُ شَيْءٌ مُخْتَلَفٌ .

وَيَسُنُّ بِحِفْظِ مَخْرَجِهِ عَامٌّ جُمْلَةً بِتَحْرِيمِ شَيْءٍ أَوْ بِتَحْلِيلِهِ وَيَسُنُّ فِي غَيْرِهِ خِلَافَ الْجُمْلَةِ فَيُسْتَدَلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يُرَدِّ بِمَا حَرَّمَ مَا أُحِلَّ وَلَا بِمَا أُحِلَّ مَا حَرَّمَ .

ولكل هذا نظيرٌ فيما كَتَبْنَا مِنْ جُمْلَةِ أَحْكَامِ [.

وَيَسُنُّ السَّنَةَ ثُمَّ يَنْسَخُهَا بِسُنَّتِهِ وَلَمْ يَدْعُ أَنْ يُبَيِّنَ [ص 215]

كَلَامًا نَسَخَ مِنْ سُنَّتِهِ وَلَكِنْ رُبَّمَا ذَهَبَ عَلَى الَّذِي سَمِعَ مِنْ رَسُولِ [بَعْضُ عِلْمِ النَّاسِخِ أَوْ عِلْمِ الْمَنْسُوخِ فَحَفِظَ أَحَدُهُمَا دُونَ الَّذِي سَمِعَ مِنْ رَسُولِ [الْآخَرَ وَلَيْسَ يَذْهَبُ ذَلِكَ عَلَى عَامِّتِهِمْ حَتَّى لَا يَكُونَ فِيهِمْ مَوْجُودًا إِذَا طُلِبَ .

وَكُلُّ مَا كَانَ كَمَا وَصَفْتُ أُمُضِي عَلَى مَا سَنَّهُهُ وَفُرِّقَ بَيْنَ مَا فَرَّقَ بَيْنَهُ مِنْهُ .

وَكَانَتْ طَاعَتُهُ فِي تَشْعِيبِهِ عَلَى مَا سَنَّهُهُ وَاجِبَةً وَلَمْ يَقُلْ : مَا فَرَّقَ بَيْنَ كَذَا كَذَا ؟ .

لأنّ قولَ : مَا فَرَّقَ بَيْنَ كَذَا كَذَا ؟ فيما فَرَّقَ بَيْنَهُ رَسُولُ [لَا

يَعْدُو أَنْ يَكُونَ جَهْلًا مِمَّنْ قَالَهُ أَوْ ارْتِيَابًا شَرًّا مِّنَ الْجَهْلِ وَلَيْسَ فِيهِ طَاعَةٌ
إِلَّا بِاتِّجَاعِهِ